

في الشرب كيف ينبغي فعله انما الشرب كيف كرم ومعلوم انه
 شرب بكمية فهو ذلك كرم وقد خفي في اعلى بعضه فمعرفة ان
 الخطاب ان كان لنفسه فهو كرم والا فليس من الشرب بل شيء
 بل كناية عن كون المحدث غير خيل في قول الكناية لا ينافي التبريد على
 ما ذكرناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن فيها بغيره بل واحدا في
 قوله ومنها مخاطبة الانسان لنفسه وبما ان التبريد في ذلك كناية عن
 من شرب خفا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبة قوله
 لا خيل على يد يدها ولا مال فليست الطبق ان لم يتسوا خيال
 اي التي مكانه اسرع من نعمة شربا آخر مثله في قوله الخيل والخال
 وخاطبة ومنها اي من العنوى المبالغة لمقبولة لان المدودة
 لا يكون من المحسنات في هذا السار الى الرد على من راع ان
 التبريد مقبولة مطلقا وعلى من راع انها مدودة مطلقا انه
 في مطلق المبالغة وليس قسامها والمقبولة منها والمدودة فقال
 والمبالغة طلقا ان يدعي الوصف بوجه في الشئ او الضعف
 جدا شربا او شربا او شربا يدعي ذلك ليل رطل انه اي ذلك
 الوصف غير متناه فيه اي في الشئ او الضعف ويدرك الضيف والافرد
 باعتبار عود الى احد الامرين ويصح المبالغة في التسليم والافرد

الشرب

في الشرب كيف ينبغي فعله انما الشرب كيف كرم ومعلوم انه
 شرب بكمية فهو ذلك كرم وقد خفي في اعلى بعضه فمعرفة ان
 الخطاب ان كان لنفسه فهو كرم والا فليس من الشرب بل شيء
 بل كناية عن كون المحدث غير خيل في قول الكناية لا ينافي التبريد على
 ما ذكرناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن فيها بغيره بل واحدا في
 قوله ومنها مخاطبة الانسان لنفسه وبما ان التبريد في ذلك كناية عن
 من شرب خفا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبة قوله
 لا خيل على يد يدها ولا مال فليست الطبق ان لم يتسوا خيال
 اي التي مكانه اسرع من نعمة شربا آخر مثله في قوله الخيل والخال
 وخاطبة ومنها اي من العنوى المبالغة لمقبولة لان المدودة
 لا يكون من المحسنات في هذا السار الى الرد على من راع ان
 التبريد مقبولة مطلقا وعلى من راع انها مدودة مطلقا انه
 في مطلق المبالغة وليس قسامها والمقبولة منها والمدودة فقال
 والمبالغة طلقا ان يدعي الوصف بوجه في الشئ او الضعف
 جدا شربا او شربا او شربا يدعي ذلك ليل رطل انه اي ذلك
 الوصف غير متناه فيه اي في الشئ او الضعف ويدرك الضيف والافرد
 باعتبار عود الى احد الامرين ويصح المبالغة في التسليم والافرد

توضيح

في الشرب كيف ينبغي فعله انما الشرب كيف كرم ومعلوم انه
 شرب بكمية فهو ذلك كرم وقد خفي في اعلى بعضه فمعرفة ان
 الخطاب ان كان لنفسه فهو كرم والا فليس من الشرب بل شيء
 بل كناية عن كون المحدث غير خيل في قول الكناية لا ينافي التبريد على
 ما ذكرناه ولو كان الخطاب لنفسه لم يكن فيها بغيره بل واحدا في
 قوله ومنها مخاطبة الانسان لنفسه وبما ان التبريد في ذلك كناية عن
 من شرب خفا آخر مثله في الصفة التي سبق لها الكلام ثم مخاطبة قوله
 لا خيل على يد يدها ولا مال فليست الطبق ان لم يتسوا خيال
 اي التي مكانه اسرع من نعمة شربا آخر مثله في قوله الخيل والخال
 وخاطبة ومنها اي من العنوى المبالغة لمقبولة لان المدودة
 لا يكون من المحسنات في هذا السار الى الرد على من راع ان
 التبريد مقبولة مطلقا وعلى من راع انها مدودة مطلقا انه
 في مطلق المبالغة وليس قسامها والمقبولة منها والمدودة فقال
 والمبالغة طلقا ان يدعي الوصف بوجه في الشئ او الضعف
 جدا شربا او شربا او شربا يدعي ذلك ليل رطل انه اي ذلك
 الوصف غير متناه فيه اي في الشئ او الضعف ويدرك الضيف والافرد
 باعتبار عود الى احد الامرين ويصح المبالغة في التسليم والافرد